

الفصل للوصل المدرج في النقل

ﷺ عليه وسلم بين أمرين) لم أسمع من أبي إلا هذا .
وقال (ما ضرب رسول الله ﷺ عليه وسلم شيئاً قط) لم أسمع من أبي وإنما هو عن
الزهري .
قال الخطيب ونرى أن حديث الزهري لم يسمعه أيضاً هشام منه ولهذا السبب أنكر مربع على
عمرو بن علي روايته عن يحيى القطان عن هشام عن الزهري .
وقد رواه علي بن هاشم بن البريد عن هشام عن بكر بن وائل عن الزهري عن عروة عن عائشة
وهو الأشبه بالصواب والله أعلم .
أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد العتيقي نا محمد بن المطفر نا أبو جعفر محمد بن
الحسين بن حفص الخثعمي بالكوفة نا محمد بن عبيد المحاربي نا علي بن هاشم عن هشام بن
عروة عن بكر عن ابن شهاب عن عروة أظنه عن عائشة قالت .
(ما ضرب رسول الله ﷺ عليه وسلم امرأة له قط ولا خادماً ولا ضرب بيده شيئاً إلا أن
يجاهد في سبيل الله وما نيل منه شيء قط فانتقمه من صاحبه إلا أن تنتهك محارم الله فينتقم
منه)